

هل كل من عليه دين يسجن ؟ د. عبد الله بن منصور الغفيلي.

عبدالله الغفيلي

هل كل من كان عليه دين يسجن الحقيقة ان جمهور اهل العلم لا يوسعون في هذا الباب وهو سجن من لم يفي بالدين او يؤديه وهذا سيتضح معنا في باب - [00:00:00](#)

الحجر واختصر لكم التطبيق عندنا القضائي وهو مخالف للمذهب موافق لاتجاه الحنفية وهو ايضا ما يتجه اليه ابن القيم في الطرق الحكمية لا يسجنون المدين اذا لم يوف دينه الا في حالتين - [00:00:27](#)

الحالة الاولى اذا كان ذلك يعني الدين العوظ تبيع او ايجارة او نحو ذلك من عقود المعاوضة والحالة الثانية اذا كان ذلك ناشئا عن التزام عقد مثل ماذا احسنت مثل الزمان - [00:00:55](#)

او الكفالة فانه والحالة هذه اذا لم يفي بما عليه من عوض هذا العقد او من الالتزام الذي انشأه على نفسه سجن استظهارا سجين استظهار حتى يتم التحقق من كونه فعلا لا يقدر - [00:01:21](#)

معسر وهذا يتفاوت بين دين واخر تطول المدة وتقصر. احيانا لا يرى القاضي سجنه لكنه من جهة الاصل طيب ماذا يعزب عن هذا من حالات؟ مثلا لو ان شخص اتلف عينا - [00:01:46](#)

من غير قصد او قتل شخصا خطأ ووجب عليه ارف متلف اودية خطأ فانه قولاً واحدا عملاً واحدا عندنا في القضاء لا يسجن لماذا قالوا لان الاصل في الانسان الفقر - [00:02:04](#)

وهذا لا ينقله عن اصله بخلاف الحالتين الاوليين لما ابرم عقدا فيه معاوضة او انشأ على نفسه التزاما فانه يشير الى غناه وبالتالي الاصل انه لما ابرم عقد معاوضة وقبض الاصل مثلا اشترى سيارة ولا دفع المبلغ - [00:02:26](#)

ان هذا الاصل عنده وين راح واضح يسجن حتى يستخرج من هذا الاصل. او حتى نتأكد انه فعلا ما هو عنده وهذا من النظر القضائي عندنا الدقيق - [00:02:57](#)